

رجل حلف بالطلاق في حالة غضب فهل يقع الطلاق علماً أنه عقد نكاح على فتاة ولم يدخل بها بعد؟ الفوزان

صالح الفوزان

انا اعمل في الجمهورية العربية اليمنية واسكن مع زميلين لي في مسكن من ثلاث غرف. وحدث مرة نزاع مع احد للزميلين حول احد المواضيع فثار غضبي منه وقلت علي الطلاق بالثلاث حتى هذه الغرفة لا اقعد معك فيها. وكنت - 00:00:00
في حالة غضب فلا ادري هل انا قلت بالثلاث ام لا ولكن بعض الزملاء الحاضرين قال اني لم اقل بثلاثة. فندمت بعد ذلك كثيراً وفعلاً نقلت فراشي ولم اجلس معه في تلك الغرفة. بل انتقلت الى غرفة اخرى في نفس المسكن. ولكني احياناً اضطر الى الدخول الى تلك الغرفة - 00:00:20

للحاجة فهل يقع علي طلاق بهذا؟ علماً انني انما عقدت النكاح على فتاة فقط ولم ادخل بها. اولاً لا ينبغي للانسان ان يجعل الطلاق قريباً من لسانه يتلفظ به بكل مناسبة. لان الطلاق لفظ ثقيل ويترتب عليه محاذير - 00:00:40
فيجب على المسلم ان يبعد الطلاق عن لسانه ولا يتخذه سلاحاً يتلفظ به عند كل مناسبة. اما بالنسبة لما نرى منك ايها السائل لانك تشاجرت مع زميلك او مع زملائك فتلفظت بالطلاق الا تدخل غرفة فيها هذا الذي تنازعت - 00:01:00
فمعه فهذا فيه تفصيل ان كنت اردت منع نفسك من الدخول فقط استعملته استعمال اليمين وهو انك قصدت ان تمنع نفسك من الدخول ولم تقصد تطبيق زوجتك فهذا يجري مجرى اليمين. تكفر كفارة يمين وهي اطعام عشرة مساكين لكل مسكين مد او نصف صاع من - 00:01:20

طعام واو تكسوهم لكل مسكين ثوب يجزيه في صلاته. وبذلك تنحل يمينك وتدخل الغرفة وتسكن مع زميلك. اما اذا كنت قصدت الطلاق ولم تقصد اليمين وانما قصدت طلاق زوجتك وعلقتك على دخولك الغرفة هذا اذا حصل الدخول - 00:01:40
وقع الطلاق وبما ان انك لم تدخل بهذه الزوجة فانها تبين تكون بائناً لا رجعة لك عليها. فاذا كان الطلاق واقل من ثلاث لك ان تعقد عليها عقداً جديداً لك ان تعقد عليها عقداً جديداً برضاها ورضا وليها. نعم. اما اذا كان الطلاق ثلاثاً فانها تكون - 00:02:00
بانت بينونة كبرى لا تحل لك الا بعد ان تنكح زوجاً اخر. نعم - 00:02:20